

## أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

وأما حذفهما اقتصاراً أي لغير دليل فعن سيبويه والأخفش المنعُ مطلقاً واختاره الناظم  
وعن الأكثرين الإجازة مطلقاً لقوله تعالى : ( وَآذَانُهُ يَسْمَعُ وَأَنْزِلُكُمْ لَأَنْتُمْ لَكُمْ آيَاتٌ وَمَا يَسْمَعُ مِنْكُمْ شَيْئًا ) ( فَهَوَّ وَبَرَى ) ( وَطَانِذِنْتُمْ طَانِ السَّوَاءِ ) وقولهم : ( مَنْ يَسْمَعُ  
يَخْلُ ) وعن الأعمى يجوز في أفعال الظن دون أفعال العلم .  
ويمتنع بالإجماع حذف أحدهما اقتصاراً وأما اختصاراً فمنعه ابن مالكون وأجازهُ  
الجمهور كقوله : .

( وَلَقَدْ نَزَّلَتْ فَلَا تَطُنِّي غَيْرَهُ ... مِنْنِي بِمَنْزِلَةِ الْمُحَبِّبِ  
الْمُكْرَمِ )